

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم 6 لسنة 2022

بتفويض نائب رئيس مجلس الوزراء

ووزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

في رئاسة مجلس الخدمة المدنية

- رئيس مجلس الوزراء،

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،

- وعلى المرسوم الصادر في 7 من جمادى الأولى سنة 1399 هـ الموافق 4 من إبريل سنة 1979م في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له،

- وعلى المرسوم رقم 30 لسنة 2022 بتشكيل مجلس الخدمة المدنية،

- وعلى المرسوم رقم 135 لسنة 2022 بتشكيل الوزارة،

المحامي مسفر عايض

قرر

مادة أولى mesferlaw.com



يفوض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشئون مجلس الوزراء في رئاسة مجلس الخدمة المدنية .

مادة ثانية

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

أحمد نواف الأحمد الصباح

صدر في: 20 المحرم 1444 هـ

الموافق: 18 أغسطس 2022 م